



بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق

رئاسة الإقليم

الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (٨) لسنة ٢٠٠٨

قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٨

وفقا للفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان-العراق فى جلسته المرقمة (٥) والمنعقدة فى ٢٠٠٨/٤/٧ قررنا إصدار:

قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٨

- أولاً: اعتبار يوم (٤/١٦) من كل عام فى إقليم كوردستان-العراق يوماً للبيئة .
- ثانياً: على مجلس الوزراء و الجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا القرار.
- ثالثاً : ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ صدوره و ينشر فى الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

مسعود بارزاني

رئيس إقليم كوردستان-العراق

صدر هذا القانون فى هوليير فى ١٤ كولان لسنة ٢٧٠٨ كوردية الموافق ٢٨ ربيع الثاني لسنة ١٤٢٩ هجرية الموافق ٤ آيار لسنة ٢٠٠٨ ميلادية.



الأسباب الموجبة

يولى العالم إهتماماً كبيراً بالبيئة و المحافظة عليها من التلوث و التأثيرات الخطيرة للحروب و استخدام الاسلحة الكيماوية و المتفجرات الاخرى.. وقد تعرضت كوردستان العراق لتلك الحروب و لأستخدام الاسلحة الكيماوية بشكل واسع والتي لوثت البيئة وتركت آثاراً سلبية على الصحة العامة للمواطنين وحيث أنه في ١٦/٤/١٩٨٧ قام النظام الدكتاتوري البائد بأستخدام هذه الاسلحة بشكل واسع في قرية شيخ وسان وسانر قرى وادى باليسان راح ضحيته العشرات من المدنيين وانه فى سياق سياقه سياسته الشوفينية المبرمجة في حرب إبادة الشعب في كوردستان، استمر في تدمير وحرق القرى و إستخدام الاسلحة الكيماوية التي طالت مناطق واسعة من محافظات كركوك و السليمانية و أربيل و دهوك راح ضحيته الآلاف من المدنيين في مناطق وادى بلة وملكان، جافايتى، وادى ئالانه، بازى، زيوهشكان، عسكر، گوپتهپه، قهره داغ، سيوسينان، وهري، وادى ئاكويان، وهرتى، سفوح جبال قنديل، منطقة كويه.. و مناطق أخرى وصولاً الى ذروة جرائمها التي تمثلت في قصف مدينة حلبجة بالاسلحة الكيماوية مما تسبب فى إستشهاد اكثر من (٥٠٠٠) خمسة الاف شهيد و آثار سلبية مدمرة لازالت تؤثر في الحياة العامة للانسان في كوردستان.

و إنطلاقاً من ضرورة الاهتمام بالبيئة و من أجل نشر الوعي البيئى للمحافظة على نظافتها و العمل لتنقيتها من السموم و المخلفات الضارة و الآثار السيئة على الانسان و بيئته فقد شرع هذا القرار.